

001452

وزارة التخطيط
دائرة المشتريات الحكومية

الرقم
التاريخ
الموافق
٢٠٢١/٢٠٢٠/١٥٢/٣٤٤/٦٤
٢٠٢١/٣/١

معالي

عطوفة

سماحة

أرفق طياً صورة عن قرار الاحالة رقم (٢٠٢١/٣٣) المنبثق عنه امر الشراء رقم (٢٠٢١/٢٠٢٠/١٥٢/٣٤٤/٦٤) المحال بموجبها شراء خدمات التأمين على سيارات وآليات الدولة لكافة الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية المستفيدة على المتعهد شركة الشرق العربي للتأمين.

ارجو معاليكم / عطوفتكم / سماحتكم التكرم بالإطلاع والإيعاز لمن يلزم للعمل بما جاء فيه اعتباراً من ٢٠٢١/٣/١ م ، مع ملاحظة أن بإمكانكم الحصول على هذا التعميم ومرفقاته من خلال موقع دائرة المشتريات الحكومية التالي: (www.gpd.gov.jo)

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

مدير عام دائرة المشتريات الحكومية بالوكالة


د. ياسر حسن خوالده

تعميم رقم (٢٠٢١/٣٠)

لسامه زهران

الملكية الأردنية الهاشمية

مأقده (+٩٦٢ ٦٥٥٦١٦١٦) (+٩٦٢ ٦٥٥٦٠٩٥٦) فاكس: (+٩٦٢ ٦٥٥٦١٦١٢) (+٩٦٢ ٦٥٥٦١٣١٢) (+٩٦٢ ٦٥٥٦٣٣٧٤)



وزارة المواصلات
إدارة المشتريات الحكومية
أمر شراء

رقم (٢٠٢١/٢٠٢٠/١٥٢/٣٤٤/٦٤)

السادة شركة الشرق العربي للتأمين المحترمين

ص.ب (٢١٣٥٩٠) إسم المدينة (عمان) المنطقة (جبل عمان)
هاتف (٥٦٥٤٥٥٠) فاكس (٥٦٥٤٥٥١) الرمز البريدي (١١١٢١)

بناءً على قرار لجنة الشراء المركزية رقم (٢٠٢١/٣٣) المرفق طياً صورة عنه والخاص بدعوة العطاء رقم (٢٠٢٠/٣٤٤) أرجو تقديم (خدمات التأمين على سيارات وآليات الدولة) المحالة عليكم والمبينة بتفضيلاتها وأمانها على جدول المواد المرفق بقرار الإحالة والبالغة قيمتها الاجمالية التقديرية (١٢٠٠٠٠٠٠) فقط اثنا عشر مليون دينار لكافة الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية المستفيدة.

واقبلوا الإحترام ،،،

مدير عام دائرة المشتريات الحكومية بالوكالة
د. ياسر حسن خوالده
البريد الإلكتروني
سعد الرماضنة

التاريخ: ٢٠٢١ / ٢ / ٢٥

إسم المفوض بالتوقيع: خليل عبد الجواد عبد الفتاح الخموس.

عطوفة مدير عام دائرة المشتريات الحكومية :-

أتعهد بتقديم الخدمات المحالة علينا وفقاً لمواصفات وشروط قرار الإحالة المشار إليه أعلاه والوثائق المعتمدة المتعلقة به والإلتزام بأحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م ولتعليمات الصادرة بموجبه.

يعتبر هذا الأمر وقرار الإحالة المتكور عقداً ملزماً للطرفين.

اسم المتعهد :

اسم المفوض بالتوقيع:

التوقيع وخطايم: شركة الشرق العربي للتأمين

التاريخ :

نسخة / كافة الجهات المستفيدة.

نسخة / الدفتر ذات الشأن / مراقبة ديوان المحاسبة.

نسخة / ملف العملية الشرائية رقم (٢٠٢٠/٣٤٤).

نسخة / الملف العام.

مجد الوردات

المملكة الأردنية الهاشمية/دائرة المشتريات الحكومية
كفالة/شيك رقم: 32/21/31/227
القيمة: مليون ومائتا ألف دينار أردني فقط لا غير
فلس دينار البنك الاردني الكويتي
1200000 طوابيع واردات: دا. 72,000.000
رقم الوصل المالي (8445) تاريخه 24/02/2021
مسؤول التبليغ وتوقيحه: عمان المغربي

شركة الشرق العربي للتأمين
دائرة إنتاج السيارات

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٣٣ / ٢٠٢١)

أولاً : اجتمعت لجنة الشراء المركزية في دائرة المشتريات الحكومية المشكلة بموجب أحكام المادة رقم (١/٧٣) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٦م وقامت بفتح مظاريف عروض المناقصين الواردة لدعوة العطاء رقم (٢٠٢٠/٣٤٤) وعندهم (٤) أربعة مناقصين والمبينة أسماؤهم في محضر فتح عروض العطاء الخاص بشراء خدمات التأمين على سيارات وآليات الدولة لكافة الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية المستفيدة.

ثانياً : اجتمعت لجنة الشراء المركزية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٠م، ٢٠٢١/١/١٠م، ٢٠٢١/١/٢٠م، ٢٠٢١/٢/٣م وبتاريخ ٢٠٢١/٢/١١م، وبعد الاطلاع على التقارير الفنية المقدمة من اللجنة الفنية الدارسة لعروض العطاء رقم (٢٠٢٠/٣٤٤)، قررت اللجنة استناداً لأحكام المادة رقم (٧٣) و-١-ب-١ من نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩م الاحالة بقيمة إجمالية تقديرية مقدارها (١٢٠٠٠٠٠٠) فقط اثنا عشر مليون دينار، وكما يلي :

(١) شراء الخدمات المبينة تفصيلاتها في الجدول المرفق رقم (١) والمكون من (٢) صفحتين من المتعهد شركة الشرق العربي للتأمين بقيمة اجمالية تقديرية مقدارها (١٢٠٠٠٠٠٠) فقط اثنا عشر مليون دينار.

(٢) مدة العقد سنتان ميلاديتان (٢٤ شهراً) تبدأ إعتباراً من بداية يوم ٢٠٢١/٣/١ الساعة صفر منتصف الليل وتكون قابلة للتمديد لمدة اربعة شهور بنفس الشروط والمواصفات والأسعار بقرار من لجنة الشراء المركزية.

(٣) جرت الاحالة على اساس الارخص المطابق.

(٤) يعتبر الكشف المرفق بقرار الإحالة والخاص بعدد بوالص التأمين المجانية للجهات المستفيدة (لسيارات أصحاب المعالي والعطوفة) والمكون من (٢) صفحتين جزءاً لا يتجزأ من قرار الإحالة.

(٥) الأسعار بالدينار الأردني شاملة الضريبة العامة على المبيعات والرسوم والضرائب الأخرى وأية عوائد حكومية أو غير حكومية.

(٦) يلتزم المتعهد بنفخ رسوم الطوايع وتقديم كفالة حسن التنفيذ قبل تبلغ قرار الإحالة وتوقيع أمر الشراء (الإتفاقية).

(٧) يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (١٢٠٠٠٠٠٠) فقط مليوناً ومائتين ألف دينار باسم عطوفة مدير عام دائرة المشتريات الحكومية بالإضافة لوظيفته.



لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٢٠٢١/٢٣)

٨- تقوم الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية المستفيدة بتزويد دائرة المشتريات الحكومية بتقارير عن مدى تقييد المتعهد بتنفيذ التزاماته التعاقدية من حيث المواصفات والشروط الواردة بقرار الاحالة.

٩- يشمل القرار تغطية الأخطار التالية :-

١- الأضرار التي تصيب الغير والأضرار التي تصيب سائقي المركبات وفقاً لنظام التأمين الإلزامي للمركبات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠.

ب- تغطية آليات الدولة أثناء قيامها بعملها التخصصي في المشاريع المختلفة أو ما ينتج من أضرار ضد الغير عن طبيعة عملها.

ج- الأضرار والخسائر التي تصيب المركبات المؤمن عليها وملحقاتها في الحالات التالية:-

١. إذا حدث الضرر أو الخسارة عن حادث تصادم و/أو إنقلاب.

٢. إذا حدث الضرر أو الخسارة عن حريق و/أو انفجار خارجي و/أو داخلي و/أو الإشتعال و/أو الصاعقة و/أو عن السرقة و/أو الشروع فيها.

٣. إذا حدث الضرر أو الخسارة عن فعل صادر عن الغير.

٤. إذا حدث الضرر أو الخسارة عن تساقط الأجسام و/أو تطايرها.

٥. الأضرار التي تصيب المركبة المؤمنة أثناء قطرها بسبب عطل أصابها.

١٠- في حالة حصول حادث بين مركبتين و/أو آليتين أو أكثر تعود ملكيتها للدولة ، فيلتزم المؤمن بتوفير كافة التغطيات الواردة في البند (٩) أعلاه لجميع المركبات والأشخاص المتضررة من تلك الحوادث ، ولا مجال للإدعاء بأن المركبات المشتركة بالحوادث تعود ملكيتها لذات الشخص ولذات النمة المالية وبالتالي عدم التعويض عن الأضرار الناجمة عن ذلك الحادث.

١١- أ. المنطقة الجغرافية للتأمين هي أراضي المملكة الأردنية الهاشمية ضمن حدودها الرسمية.

ب. يكون التأمين على المركبات خارج أراضي المملكة الأردنية الهاشمية:-

١. أن يغطي التأمين خارج أراضي المملكة الأردنية الهاشمية جميع الأضرار تأميناً شاملاً (التأمين الإلزامي والتأمين التكميلي للمركبات) وبأي مسمى للدول التالية (المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العراقية ، الجمهورية اللبنانية للتأمين الإلزامي والتكميلي).

٢. يتم الكشف على المركبات والسيارات عند العودة من الخارج من قبل لجنة مكونة من مندوب الدائرة المستفيدة ومندوب فني عن إدارة الترخيص ومندوب عن شركة التأمين في حالة حصول حادث خارج أراضي المملكة الأردنية الهاشمية والدول هي (المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية ، الجمهورية العراقية ، الجمهورية اللبنانية).

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٢٣ / ٢٠٢١)

- (١٢) قيمة التعويض (١٠٠%) من القيمة التأمينية لأي مركبة أو آلية مؤمنة في حالة خساره الكلية.
(١٣) تدفع أقساط التأمين بمعدل (٥٠%) عند إصدار البوليصة و (٥٠%) في نهاية العام.
(١٤) تحسب الأسعار للمركبات أو الآليات والتي تؤمن لأقل من سنة كما يلي بالأيام وفقاً للمعادلة التالية:-

عدد الأيام المطلوب تأمينها × القسط السنوي للتأمين (حسب قيمة المركبة أو الآلية)
قسط التأمين المطلوب =

عدد أيام السنة

- (١٥) يقوم المتعهد بتزويد كل وزارة أو دائرة بنسخة من بوليصة التأمين الموافقة لشروط قرار الاحالة.
(١٦) في حالة عدم موافقة دائرة ترخيص السواقين والمركبات على تسجيل أي مركبة أو آلية بحق للوزارة أو الدائرة صاحبة العلاقة سحب قيمة التأمين للمركبة أو الآلية غير المسجلة ويلتزم المتعهد بإرجاع قيمة التأمين المذكور للدائرة إعتباراً من تاريخ التوقف أو الطلب.
(١٧) يجب أن تكون ترتيبات إعادة التأمين لهذا القرار وفقاً لتعليمات معايير إعادة التأمين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة والتموين/ إدارة التأمين.
(١٨) يجب أن تقوم كل وزارة أو دائرة بتزويد المتعهد بجدول المركبات والآليات الحكومية المطلوب التأمين عليها مع ذكر القيمة التقديرية لكل واحدة وكرر الاجهزة التي تكون من متطلبات عملها ليتم احتساب القسط السنوي على أساس القيمة التقديرية لكل مركبة أو آلية ورد تكرها في الجدول.
(١٩) الحد الأعلى لمسؤولية الشركة للمركبات والآليات المؤمنة هو (١٠٠%) من القيمة المعلنة والمحددة بالجدول.
(٢٠) يلتزم للمتعهد بالتأمين على المركبات والآليات الحكومية التي يتم إستيرادها أو الحصول عليها خلال مدة القرار بنفس الشروط والأسعار للمركبات والآليات المؤمن عليها وتسدد أقساطها حسب ما ورد في البند رقم (١٤) من هذه البنود.
(٢١) إن المؤمن لهم هم كافة الوزارات والدوائر والمؤسسات العامة والجهات والوحدات الحكومية.
(٢٢) الأملاك للمؤمنة هي كافة مركبات وآليات الدولة التي تكون مدونة ضمن كشوفات رسمية ترسل للشركة المؤمنة بموجب كتب صادرة عن الجهات الحكومية المعنية مبيناً فيها جميع التفاصيل اللازمة الخاصة بها ومتطلبات عملها من اجهزة ومعدات مع ذكر القيمة الفعلية للمركبة والآلية المطلوب التأمين عليها مجمركة أو غير مجمركة.
(٢٣) على الوزارات والدوائر والمؤسسات العامة والجهات الحكومية مراعاة القيمة الحقيقية للمركبة سنوياً عند إبرام عقد التأمين او تجديده في ضوء العمر التشغيلي والقيمة السوقية للمركبة تطبيقاً للبند رقم (٣٥) من تعليمات تنظيم استخدام المركبات الحكومية رقم (٢٠) لسنة ٢٠١١ الصادرة بمقتضى المادة (٤/ج) من نظام تنظيم استخدام المركبات الحكومية رقم (٢٠) لسنة ٢٠١١ .



صفحة (٢ من ٦)

ن.م. الوردت (٢٠٢٠/٣٤٤)

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٣٣ / ٢٠٢١)

- (٢٤) يشمل التأمين الشامل المطلوب جميع الأضرار التي تلحق بالمركبة أو الآلية والأشخاص (أضرار مادية أو معنوية أو جسدية وأية أضرار أخرى).
- (٢٥) مسؤولية الشركة تجاه المؤمن لهم تكون وفقاً لأحكام وشروط قرار الاحالة.
- (٢٦) تستوفى نسبة إستهلاك بواقع (٦%) كحد أقصى على كافة القطع التبديلية الأصلية الجديدة فقط على المركبات والآليات المؤمنة مهما كانت سنة الصنع بإستثناء المركبات والآليات المؤمنة التي يكون موديلها أو سنة الصنع لا تزيد عن خمس سنوات من سنة التأمين فتكون نسبة الإستهلاك صفر.
- (٢٧) في حالة وقوع حادث لأي مركبة أو آلية مؤمن عليها وكانت الأضرار المادية اللاحقة كبيرة وتستدعي الشطب وبما يزيد عن (٧٥%) من قيمة المركبة المعلنة فللوزارة أو الدائرة المستفيدة أخذ التعويض عن قيمتها المعلنة كاملة، وفي حالة حدوث خلاف فتشكل لجنة فنية من:-
١. مندوب عن وزارة الأشغال العامة والإسكان.
 ٢. مندوب عن الوزارة أو الدائرة المستفيدة.
 ٣. مندوب عن دائرة ترخيص السواقين والمركبات.
 ٤. مندوب عن ديوان المحاسبة.
 ٥. مندوب عن دائرة المشتريات الحكومية.
 ٦. مندوب عن الجهة المؤمنة.
- وذلك لتحديد إمكانية إصلاح أو شطب المركبة ويؤخذ برأي الأغلبية في هذه اللجنة، على أنه في حالة إختيار التعويض عن قيمة المركبة أو الآلية المعلنة فإنه يكون حطام المركبة أو الآلية ملكاً للجهة المؤمنة وللجهة المالكة الحق في الإحتفاظ بالحطام للمركبة أو الآلية على ان يكون قيمة التعويض والحطام مساوياً لقيمة المركبة أو الآلية قبل لحظة وقوع الحادث.
- (٢٨) أ. يشمل التأمين الأجهزة والمعدات التي تكون من متطلبات عمل السيارة مع مراعاة ما ورد بالبند رقم (٢٢).
ب. بخصوص سيارات الإسعاف فيشمل التأمين على السيارات بكافة محتوياتها وحسب القيمة الإجمالية التي تغدرها وزارة الصحة لكل سيارة.
- (٢٩) في حالة تقصير المتعهد أو عجم إيفائه بالالتزامات المترتبة عليه أو إخلاله بأي شرط من شروط قرار الاحالة يجوز للجنة الشراء المركزية إتخاذ الإجراءات القانونية التالية مجتمعة أو منفردة بدون إخطار أو إنذار وهي:-
- أ. فسخ العقد وتأمين أليات ومركبات الدولة لدى شركة/شركات تأمين أخرى وتحمليه فروق الأسعار والنفقات الاضافية وأي خسارة أو مصاريف أخرى.
 - ب. مصادرة كفالة حسن التنفيذ أو اي جزء منها.
 - ج. بدل عطل وضرر.
 - د. حجز أي مبلغ يترتب في ذمة المتعهد.



ملحة (٩ من ٦)

مقر الوحدات (٢٠٢٠/٣٤٤)
مدير المشتريات الحكومية
مدير الديوان المحاسباتي

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٣٣ / ٢٠٢١)

- هـ. حرمان المتعهد من الدخول في العطاءات.
- ٣٠ المركبات والآليات التي يقل موديلها وسنة صنعها عن خمس سنوات يتم إصلاحها في مشاغل الشركة الوكيلية لنوعية السيارة ، أما المركبات التي يزيد موديلها وسنة صنعها عن خمس سنوات فيتم إصلاحها في أي مشغل إصلاح شريطة موافقة الدائرة/الوزارة المالكة للمركبة وحيث أنه يتوفر لدى بعض الدوائر/الوزارات مشاغل ميكانيك متخصصة بإصلاح السيارات والمركبات فإنه بإمكان هذه الدوائر/الوزارات إصلاح السيارات الحكومية داخل مشاغلها شريطة أن يقوم مندوب شركة التأمين بالإشتراك مع لجنة تحدها الوزارة/الدائرة بالكشف على المركبات والآليات وقت الحادث وتحديد قيمة الأضرار ثم تقوم هذه الدوائر بتزويد شركة التأمين بفواتير الإصلاح وحسب الأصول.
- ٣١ في حالة حصول حادث للمركبة أو الآلية يتم الإتفاق خطياً بين الوزارة/الدائرة المالكة للآلية والشركة المؤمنة على مدة مناسبة لإصلاح الأعطال على أن لا تتجاوز هذه المدة (٦٠) يوم، وفي حالة التأخير بالإصلاح عن المدة المتفق عليها تغرم الشركة المؤمنة نسبة (٥%) خمسة بالمئة من قيمة القسط السنوي للتأمين للمركبة المتعرضة للحادث عن كل يوم أو جزء من اليوم ، وينظر بالتأخير من قبل لجنة الشراء المركزية وبنتسبب من قبل الدائرة/الوزارة للمالكة.
- ٣٢ تتحمل الشركة المؤمنة كافة التكاليف الناتجة عن الحادث الذي يحصل للمركبة أو الآلية من تكاليف نقل وحراسة وغير ذلك من تكاليف، لحين الإنتهاء من الإصلاح وتسليم المركبة للجنة الإستلام المشكلة في الدائرة المستفيدة.
- ٣٣ في حالة إصدار بوليصة تأمين للمركبة أو الآلية يجب أن تتوافق شروط هذه البوليصة مع قرار الاحالة وفي حالة تناقض أو أي إختلاف بأي بند في البوليصة عن قرار الاحالة يعتبر هذا البند ملغى ويعتبر قرار الاحالة هو الأساس والمرجع.
- ٣٤ في حالة حصول حادث وكان هناك إصابات بشرية فيتم إخلاء المصابين من ركاب المركبة فوراً إلى أقرب مستشفى من الحادث وتقوم الشركة المؤمنة بدفع التأمينات اللازمة لدخول المستشفى وتسديد كافة متطلبات المستشفى من علاج ونفقات وأجور وتعويضات وغيره.
- ٣٥ يتم إستلام المركبة أو الآلية من قبل لجنة إستلام وبحق للجنة الإستلام عرض المركبة أو الآلية للفحص الفني على أي جهة تراها مناسبة وفي حالة إعادة المركبة أو الآلية لإعادة الإصلاح فتكون مدة الإصلاح هذه من ضمن المدة المتفق عليها في بند رقم (٣١) من بنود هذا القرار.
- ٣٦ تضمن الشركة المؤمنة أجزاء المركبة أو الآلية التي تم عليها الإصلاح بما فيها غاز أجهزة التكييف لمدة عام كامل من تاريخ الإصلاح.
- ٣٧ تعتبر الشروط والمواصفات وعرض المتعهد وجميع الكتب والمراسلات الصادرة عنه والموافق عليها من قبل لجنة الشراء المركزية جزءاً لا يتجزأ من قرار الاحاله وإذا ورد خلاف ما بين العرض و قرار الاحاله يؤخذ بقرار الاحاله.



محمد الوردات (٢٠٢٠/٣٤٤)

لجنة الشراء المركزية
قرار رقم (٢٢ / ٢٠٢١)

- ٢٨ تصرف الأمان من المخصصات المرصودة لهذه الغاية في موازنات الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية المستفيدة لسنة ٢٠٢٠ وسنة ٢٠٢١ ميلادية.
- ٢٩ يلتزم المتعهد بتمديد فترة التأمين لبعض الآليات والمركبات وبنفس الشروط والمواصفات والاسعار وذلك بناءً على طلب الوزارة او الدائرة صاحبة العلاقة ليتوافق مع انتهاء مدة ترخيصها بما يتوافق مع متطلبات ادارة السير وبخلاف ذلك يتم تطبيق ما ورد في البند رقم (١٦) .
- ٤٠ يعتبر قرار الإحالة نافذ المفعول إعتباراً من بداية يوم ٢٠٢١/٣/١ الساعة صفر منتصف الليل، وذلك بعد دفع رسوم الطوابع وتبلغ المتعهد لقرار الإحالة بتوقيعه على أمر الشراء.

قرار صدر بتاريخ ٢٠٢١/٢/١١ م.

رئيس اللجنة
د. ياسر حنين خوالده

عضو الوزارة المالية
عواد الجبور

عضو وزارة الصناعة والتجارة والتموين
م. ملاح طعمة حداد

مراقب ديوان المحاسبة
عبدالله الربيع

محقق
وليد العالقي
محمد محمود العسيران




صفحة (٦ من ٦)

م. ملاح طعمة حداد
٢٠٢٠/٣/٤٤

الجدول المرفق بالقرار رقم (٢٢٢ / ٢٠٢١) والمحال على المتعهد شركة الشرق العربي للتأمين المساهمة العامة المحدودة

سبب الإحالة	سعر التأمين الإجمالي ٢* + التكميلي (٣,٨٥ دينار لكل مائة دينار)	اليوم
		أولاً : التأمين على سيارات وآليات الدولة (داخل حدود المملكة الأردنية الهاشمية) وكما يلي :
	٠١ سيارة الصالون والسيون واجن .	٠١
	٠٢ - أ- اليك اب (ديل كاتين بوزن اجمالي (٥.٥ طن).	٠٢
	ب- اليك اب (كيبنة واحدة بوزن اجمالي (٥.٥ طن).	٠٣
	٠٣ - أ- القان (ديل كاتين بوزن اجمالي (٥.٥ طن).	٠٣
	ب- القان (كيبنة واحدة بوزن اجمالي (٥.٥ طن).	٠٤
	٠٤ - أ- القان (بوزن اجمالي اقل من (٥ طن وبخانة (١٠ طن).	٠٤
	ب- القان (بوزن اجمالي اقل من (١٠ طن وبخانة (٢٠ طن).	٠٥
	٠٥ - أ- القان (بوزن اجمالي اقل من (٢٠ ركب).	٠٥
	ب- القان (اكثر من (٢٠ ركب).	٠٦
	٠٦ القاب.	٠٦
	٠٧ - أ- مركبات الاسفل والاطاينة.	٠٧
	ب- نقل الموتى.	٠٨
	٠٨ القربا والتلاجة.	٠٩
	٠٩ - أ- للموتج (وكرج ، اسفلت).	٠٩
	ب- للموتج (ماء ، نضج).	١٠
	١٠ حفرة ، جولة ، وشن ، مكس ، خنجر ، متحله ضاغطه ، رشاش اسفلت ، زامه ، كاسه ، جهاز رش ، آلة دهان ، آلة	١١
	تصوية ، ميزان محوري ، آلة تسيك مجاري ، الخاربه ، الهاجر.	١١
	١١ الترافكتر الترابي والصفاي وما شابه.	١٢
	١٢ آلة الاوتوات ثلاث يد (مسححة رأس مع جوده وبشمعه).	١٢
	١٢ سيارة الصيانة والمشغل المتقل وتوليمها والاطاينة.	١٢



جدول رقم (١١)
صفحة رقم (١) من (٢)

وزارة المالية
دائرة المشتريات الحكومية
جبة الشراء المركزية

الجدول المرفق بالقرار رقم (٢٠٢١/٢٢٣) والمحال على المتبند شركة الشرق العربي للتأمين المساهمة العامة المحدودة

سبب الإحالة	سعر التأمين الإجمالي ٣ + التكميلي (٣,٨٥ دينار لكل مائة دينار)	الدرجة الثانية
الارضين المطابق	(٧٠,٢٠٠) دينار + ٣,٨٥% من قيمة المركبة لمدة سنتين	١٤. الدرجة الثانية.
	(٢٢١,١٠٠) دينار + ٣,٨٥% من قيمة المركبة لمدة سنتين	١٥. علاوة اسقاط، غرامة حصة، غرامة محروقة، علاوة اسقاط، مائة دينار بدون، علاوة ضمان، نطاق حواجز، مائة دينار.
	٣,٨٥% من قيمة المركبة لمدة سنتين + الارب فقه القسط التأمين الإجمالي	١٦. مركبات واليات لم يرد كمرط.
ثانياً: خدمات تأمين على سيارات وآليات السوية (خارج المملكة الأردنية الهاشمية - في السعودية والمغرب وليبنان وسوريا).		
التغطية الإجمالية التقديرية: (١٢٠٠٠٠٠٠٠) لقط اثنا عشر مليون دينار لا غير شاملاً للتغطية العامة على المبيعات والترسوم الحكومية وأي رسوم أو حواجز حكومية اخرى.		

• السعر اعلاه بالمبالغ (٣,٨٥% لكل مائة دينار من قيمة المركبة لمدة سنتين) بعد تخفيض السعر من المطامير.
• تم منح تأمين مجاني لـ (٥٠) مركبة صالون بشرط ان لا تزيد قيمة المركبة عن (٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار يتم توزيعها وتحويلها من قبل اللجنة.
• تم منح خمسين مركبة زوارع (٥٠) خمسون رحله (تصيد منطلقه جوارضه) مجاناً الخراج حدود المصلحة للسوق المستكونة بضرورة المطاء وتشمل قسط البطاقة العربية الموحده (الترقياله) مجاناً للسوق العربية المشمولة بتفاهة البطاقة العربية الموحده.

رقبوت (٢٠٢٠/٢٤٤)